

الجمهورية العربية السورية

مجلس التعليم العالي

**القرار رقم /١٢٣/**

مجلس التعليم العالي

بناءً على أحكام قانون تنظيم الجامعات رقم (٦) لعام ٢٠٠٦ وتعديلاته

وعلى أحكام المرسوم رقم /٥٠/ لعام ٢٠٠٦ المتضمن اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات وتعديلاتها.

وعلى أحكام قرار مجلس التعليم العالي رقم /٩٠/ لعام ٢٠٠٧ المتضمن النظام الداخلي لمجلس التعليم العالي

وعلى ما أقره مجلس التعليم العالي في جلسته رقم (٤) للعام الدراسي ٢٠١٥/٢٠١٦ المنعقدة بتاريخ ٢٤/١/٢٠١٦

**يقرر ما يأتي:**

**المادة ١ -** أ - تخفض بنسبة ٥٪ رسوم الخدمات الجامعية للطلاب الملتحقين بخدمة العلم والاحتياط، المسجلين في الجامعات الحكومية وفق نظام التعليم الموازي.

ب - تخفض بنسبة ٥٪ رسوم المقرر للطلاب الملتحقين بخدمة العلم والاحتياط، المسجلين في برامج التعليم المفتوح.

**المادة ٢ -** يبلغ هذا القرار من يلزم لتنفيذه ولا يعد نافذاً إلا بعد صدور القرار الوزاري ونشره في الجريدة الرسمية ويطبق بدءاً من العام الدراسي ٢٠١٦/٢٠١٧.

دمشق في ٢٤/١/٢٠١٦

**رئيس مجلس التعليم العالي**

**وزير التعليم العالي**

**الدكتور محمد عامر الماردini**

